



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية المتلوي

تصرف 2016

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة

المحلية

بلدية المتلوي

أحدثت بلدية المتلوي بمقتضى أمر صادر بتاريخ 11 نوفمبر 1908 ويبلغ عدد سكّانها 38129 نسمة. وقد تمّ تقديم حسابها المالي والوثائق المدعّمة له بتاريخ 18 جويلية 2017. وأجابت البلدية على الاستبيان¹ الموجه لها بتاريخ 08 سبتمبر 2017.

وفي إطار تنفيذ الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضريّة والحوكمة المحليّة تولّت الدائرة النظر في الوضعيّة الماليّة للبلديّة بعنوان سنة 2016 للتأكد بدرجة معقولة من إحكام إعداد الحساب المالي ومن صحّة ومصداقيّة البيانات المضمّنة به. كما أولت الدائرة اهتمامها لمجهود البلدية من أجل تعبئة الموارد المتاحة لها وتأدية نفقاتها طبق القوانين والتراتب ذات الصلة.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة واستغلال المعطيات المستخرجة من منظومة "أدب بلديات"² علاوة على الزيارات الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وتوفرت بالحساب المالي المذكور مجمل شروط التهيئة المستوجبة والمتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية تتضمن ختم وإمضاء المحاسب وأمر الصرف وعدم انقطاع فترات تصريف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي، إضافة إلى عدم وجود تشطّيبات ومخرجات غير مصادق عليها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2016 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمّنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

¹ تعلق الاستبيان بموارد البلدية وأملاكها.

² تم اعتماد منظومة أدب لتحليل النفقات.

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

1- تحليل الموارد

- موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2016 ما جملته 2.195.277,151 د. وهي تتكوّن من المداخل الجبائية الاعتيادية ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية.

وبخصوص المداخل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتى أساسا من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات ومداخل جبائية اعتيادية أخرى. وبلغت هذه المداخل في سنة 2016 ما جملته 651.831,348 د. ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخل:

النسبة %	المبلغ م.د	أصناف المداخل الجبائية الاعتيادية
56,7%	369.098,870	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
6,3%	41.388,092	مدخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
36,9%	240.324,386	مدخل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
0,1%	1.020,000	المداخل الجبائية الاعتيادية الأخرى
100	651.831,348	المجموع

وتمثّل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ عناصر المداخل الجبائية الاعتيادية في سنة 2016.

ويبرز الجدول الموالي مختلف مكوّنات هذه المعاليم ونسبها:

النسبة %	المبلغ د	المعاليم على العقارات والأنشطة
9,36%	37.512,832	المعلوم على العقارات المبنية
2,04%	7.537,025	المعلوم على الأراضي غير المبنية
53,86%	198.793,261	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
32,09%	118.455,000	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعنوان حذف الحد الأقصى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
2,65%	9.800,752	المعاليم الأخرى
100	369.098,870	المجموع

واستأثرت المداخل بعنوان الموجبات والرخص الإدارية بنسبة 36,87% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية حيث تم تحصيل 240.324,386 في سنة 2016. وتمثّل المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعنوان حذف الحد الأقصى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو

التجارية أو المهنية والمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية تباعا نسبة 30,5% و18,17% من المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية.

أما المداخل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد كانت على التوالي في حدود 37.512,832 د و7.537,025 د أي ما يمثل تباعا 5,75% و1,16% من هذه المداخل.

وبلغت تثقيلات سنة 2016 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 193.013,1 د تتوزع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 156.630,885 والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 36.382,215 د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 1.806.581,692 د في موفى سنة 2015، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 1.999.594,792 في سنة 2016. وتمّ خلال السنة أنفة الذكر استخلاص 45.049,857 أي ما نسبته 2,25%. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 2,20% و2,52%.

وفيما يتعلّق بالمداخل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2016 ما قيمته 1.543.445,803 د مسجّلة انخفاضاً بـ 567.965,043 د مقارنة بسنة 2015 ويعزى ذلك لانخفاض حصّة البلدية من المناب من المال المشترك وتتوزّع هذه الموارد بين "مداخل الملك البلدي" و"المداخل المالية الاعتيادية".

وبلغت مداخل الملك البلدي في سنة 2016 ما قيمته 30.694,906 د. وهي تتأتى أساساً من مداخل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري في حدود 23.194,385 د ممثلة بذلك 75,56% من جملة مداخل الأملاك.

وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخل الأملاك بإعتبار بقايا الاستخلاص في موفى 2015 إلى ما جملته 128.172,431 د، تمّ استخلاصها بنسبة 23,95%. وفي ما يتعلّق بموارد البلدية بعنوان المناب من المال المشترك فقد بلغت 1.030.797,000 د.

واستناداً إلى ما تمّ بسطه بلغ مؤشر الاستقلال المالي للبلدية نسبة 53,04% خلال سنة 2016 (في مقابل 62,68% تمّ تسجيلها خلال سنة 2015) وهو دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية حسب صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية (70%). ودون النسب التي تمّ تسجيلها على المستوى الوطني والتي بلغت 64% و65% بعنوان سنتي 2014 و2015.

- موارد العنوان الثاني

تشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

النسبة	المبلغ (د)	الجزء
93,6%	590.811,328	الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية
0	0	موارد الاقتراض
6,4%	40.412,488	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة
100%	631.223,816	جملة موارد العنوان الثاني

سجلت جملة مقابيض العنوان الثاني ارتفاعا بنسبة 7% خلال سنة 2016 مقارنة بالموارد التي تمّ تحصيلها خلال سنة 2015 حيث ارتفعت من 586.889,340 د إلى 631.223,816 د.

وتتأتى الموارد الذاتية للبلدية والمخصّصة للتنمية أساسا من مبالغ الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول وذلك بنسبة حوالي 37,62% والمنح المسندة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بنسبة حوالي 60,66% إضافة إلى المنح والمساهمات الداخلية الأخرى بنسبة 1,72%.

2- الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

تثقيب واستخلاص المعاليم وإجراءات التتبع

لوحظ أنّ بلدية المتلوي لم تحكم تقدير مواردها بالنسبة للسنة المالية 2016 حيث بلغت نسبة انجاز موارد العنوان الأول 70,81% وموارد العنوان الثاني 24,25%.

ويبين الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد العنوانين الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2016:

البيان	التقديرات النهائية	الإنجازات	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول (د)	3.100.000,000	2.195.277,151	70,81
- المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	461.000,000	369.098,870	80
- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	121.500,000	41.388,092	34,06
- مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	278.000,000	240.324,386	86,45
- مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	3.000,000	1.020,000	34
- مداخيل الملك البلدي	68.500,000	30.694,906	44,81

69,68	1.512.750,897	2.168.000,000	- المداخل المالية الاعتيادية
24,25	631.223,816	2.602.281,397	مجموع موارد العنوان الثاني (د)
23,33	590.811,328	2.532.404,397	الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية
0	0	0	موارد الاقتراض
100	40.412,488	40.412,488	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة

وتم تسجيل تأخير في تثقيف جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية وذلك خلافاً لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي نصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيف بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث تم تثقيف الجداول المذكورة بتأخير بلغ 62 يوماً. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	تاريخ الإحالة من القابض إلى أمانة المال الجبوية	تاريخ تثقيف جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي من كل سنة بحساب اليوم
جدول المعلوم على العقارات المبنية	29 فيفري 2016	29 فيفري 2016	3 مارس 2016	62
جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية	29 فيفري 2016	29 فيفري 2016	3 مارس 2016	62

ولوحظ ضعف نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية لسنة 2016

حيث بلغت على التوالي 2,2% و 2,51% كما يبرز ذلك من الجدول الموالي:

المعاليم / المداخل	التثقيلات	الاستخلاصات	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص
المعلوم على العقارات المبنية	1.699.780,257	37.512,832	2,2	1.662.267,425
المعلوم على الأراضي غير المبنية	299.814,535	7.537,025	2,51	257.001,980

ولم تتول القباضة المالية خلال سنة 2016 توجيه اعلامات للمطالبين بالأداء بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية ومن شأن ذلك أن يحد من قدرة البلدية على تعبئة مواردها الجبائية ومن تحسين نسب الاستخلاص.

وفي إطار إحكام متابعة استخلاص الديون الراجعة للجماعات المحلية وإضفاء النجاعة المرجوة على أعمال التتبع نصت المذكرة العامة الصادرة عدد 3 المؤرخة في 08 جانفي 2007 على جملة من الإجراءات تتمثل

بالخصوص في التخلي عن تسجيل عمليات الاستخلاص ضمن جداول التحصيل وضرورة مسك جذاذات³ حول وضعية المطالبين بالأداء تدون بها المعطيات المتعلقة بالمبالغ المستخلصة. وخلافا لذلك لوحظ غياب آليات متابعة بالقباضة البلدية حيث لا يتم مسك جذاذات بالنسبة للمطالبين بالأداء ويتم تسجيل المعطيات المتعلقة بعمليات الاستخلاص المنجزة ضمن جداول التحصيل بصفة يدوية. ومن شأن هذا الوضع أن لا يضمن شمولية هذه المعطيات وصحتها ويحول دون إعداد قوائم مفصلة بخصوص بقايا الاستخلاص موزعة حسب المدينين وأقدمية الديون وهو ما يضاعف من مخاطر سقوط هذه الديون بالتقادم.

وخلافا للأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها وقرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 17 أفريل 2007 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لملف رخصة البناء وأجل صلوحيتها والتمديد فيها وشروط تجديدها تبين أنّ البلدية تولت خلال سنة 2016 إسناد 17 رخصة بناء باحتساب معلوم جزافي بـ25 ديناراً للرخصة دون توفرها على لجنة فنيّة بلدية لرخص البناء ودون عرضها على اللجنة الفنيّة الجهوية لرخص البناء.

وفيما يتعلق بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية تبين أنّ البلدية تواجه صعوبات حالت دون إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم والمبلغ المستخلص خلال سنة 2016. تجدر الإشارة إلى أنّ البلدية تولت إعداد جدول تحصيل الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية يتضمّن 1502 فصلاً بمبلغ جملي يناهز 51 أ.د.

ولوحظ أنّه باستثناء المعاليم العقارات لم تتولّ البلدية تكليف أحد أعوانها بالإشراف على مصلحة الجباية ومتابعة استخلاص المعاليم غير الجبائية الراجعة إليها.

وعلى صعيد آخر، لئن مكن الفصل 91 من مجلة الجباية المحلية من استخلاص أجر عن بعض الخدمات العمومية المقدمة من قبلها فإن بلدية المتلوي لم تسع لتدعيم مواردها عبر إبرام اتفاقيات بعنوان رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات المهنية والتجارية والصناعية حيث يتم تأمين هذه الخدمات لفائدة المؤسسات ذات الصبغة المهنية والصناعية والتجارية بصفة مجانية.

ولوحظ أنّ نسبة استخلاص المعاليم المتعلقة بعدد الفصول المرسّمة بميزانية البلدية لم تتجاوز 0% ولذلك على غرار معلوم الذبح ومعلوم وقوف العربات بالطريق العام ومعلوم الإشغال الوقي للطريق العام

³ إجراء خاص بالقباضات غير المجهزة بالإعلامية ولا تعتمد نظام الجذاذات

بمناسبة حضائر البناء ومداخيل رياض الأطفال ومداخيل كراء عقارات معدة لنشاط صناعي . وبلغت التقديرات الجمالية للموارد المزمع تحقيق بالنسبة للمعاليم سالفة الذكر 16 أ.د.

استخلاصات بواسطة أذون وقتية

يقتضي ضمان شفافية الحسابات المالية إدراج المبالغ المستخلصة التي لم يتم تثقيفها بصفة مسبقة خارج الميزان على أن يتم تطبيقها خلال السنة أو داخل الميزان بعنوان مقابيض عن طريق أذون وقتية. فقد لوحظ أنّ البلدية لم تتول إعداد جدول تحصيل بخصوص الفصول المستخلصة بواسطة أذون استخلاص وقتية خلال نفس سنة استخلاصها. كما لوحظ خلال سنة 2016 أنه لا يتم تسجيل المبالغ المستخلصة بواسطة أذون وقتية بعنوان المعلوم على الأراضي المبنية بالحساب المالي حيث يتم دمجها مع المقابيض المستخلصة بواسطة أذون استخلاص نهائية.

مداخيل الملك البلدي

خلافًا لمنشور⁴ وزير الدّاخلية عدد 6 لسنة 1999 الذي نص على ضرورة أن تتولى الجماعات المحلية استخلاص معينات الكراء المستوجبة في إبانها بما يضمن مستحقاتها من ناحية وتلافيا لما قد يطرأ من نزاعات من ناحية أخرى، لم تحرص البلدية بالتنسيق مع القباضة المالية على استخلاص المعاليم الراجعة إليها حيث بلغت قيمة بقايا الاستخلاص المتخلدة بدمّة متسوعي المحلات التابعة للبلدية في موفى سنة 2016 حوالي 94 أ.د. استأثرت منها المتخلدات المتعلقة بالمحلات المعدة لنشاط تجاري بنسبة 67%. ولم تتولّ البلدية في هذا الإطار التنسيق مع القباض للقيام بإجراءات التتبع الجبرية المستوجبة في الغرض بعنوان كراء محلات وذلك خلافاً لمقتضيات المذكرة العامة عدد 33 لسنة 2009 حول تحسين مردود كراء العقارات الراجعة للجماعات المحلية التي نصت على ضرورة اتخاذ إجراء الاستخلاص الجبري لكل دين من الديون المتخلدة بهذا العنوان وذلك بالتنسيق مع مصالح الجماعة المحلية المعنية.

وبينت الأعمال الرقابية أنّ البلدية لم تتولّ رفع دعاوى قضائية في حق المتلدين عن دفع المعاليم الراجعة إليها إلاّ بتاريخ 21 جانفي 2015 بالرغم من تخلف العديد منهم عن خلاص معين الكراء لمدد ناهزت 7 سنوات. وبالنظر الى أهمية الموارد المالية الممكن تحصيلها في هذا المجال فإنّ البلدية مدعوة إلى إيلاء العناية اللازمة في هذا الخصوص باتخاذ الإجراءات الضرورية لحمل متسوعي الأملاك البلدية على خلاص معينات الكراء في الآجال المنصوص عليها بعقود التسويغ المبرمة في الغرض وتفادي التأخير في الخلاص والحرص على استخلاص

⁴الصادر في 17 فيفري 1999.

الديون المتخلّدة وتنفيذ الأحكام الصادرة ومتابعتها بما يكفل تدعيم مردودية هذه الأكرية ويسهم في تمويل ميزانية البلدية.

مداخيل الأسواق والملك البلدي

لم تتمكن البلدية من الانتفاع بموارد استلزام السوق الأسبوعية خلال سنة 2016 (بالنظر لظروف خارجية⁵ حالت دون قيام المستلزم باستغلال السوق) ممّا لم يُمكنها من تدعيم مواردها المالية حيث لم تتجاوز مداخيل الأسواق 40 أ.د. في مقابل تقديرات للميزانية بتحصيل 100 أ.د. خلال السنة المذكورة. كما لم تستخلص البلدية أية معالم بعنوان الاستغلال المباشر للمسلخ البلدي خلال نفس السنة حيث أظهرت الأعمال الرقابية عدم مسك دفتر للمسلخ وعدم قيام البلدية بضبط اجراءات تمكّن من متابعة استغلاله. وتُدعى البلدية إلى العمل على تدعيم مواردها عبر استلزام السوق الأسبوعية والمسلخ البلدي واستخلاص المبالغ المتخلّدة بدمّة المستلزمين السابقين والتي بلغت 6 أ.د. في موفى شهر ديسمبر 2016.

الإشغال الوقي للملك العمومي البلدي

حثّ منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحلية البلديات على تنمية مواردها الذاتية الجبائية وغير الجبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لديها وذلك من خلال إحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعالم وتحسين مردود الاستخلاصات وخاصة في ما يتعلّق بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام باعتباره يوفّر طاقة جبائية هامة غير مستغلّة بالمستوى المطلوب، إلا أنّ بلدية المتلوي لم تحرص على ضبط قائمة شاملة ومحيّنة للمحلات الخاضعة لمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام.

ويقتضي الإعداد الجيد لتقديرات الموارد المتأتية من معلوم الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو المنزلة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة وتنميتها وحسن متابعة استخلاصها ضرورة حرص مصالح الجباية بالبلدية على تجميع المعطيات اللازمة حول قائمة المؤسسات المنتصبة بالمجال الترابي للبلدية والتي تتولى وضع علامات إشهارية بواجهات محلاتها وتحيينها بصفة دورية، غير أنّ البلدية لم تحرص خلال سنة 2016 على توظيف المعلوم على اللوحات واللافتات الإشهارية والعلامات على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة بالرغم من توفرها على 516 محل تجاري وصناعي ومهني. وقد تولّت البلدية

⁵ ترتّب عن هذه الوضعية وجود ثلاث أسواق بالمنطقة البلدية (حي الرئيس والطرابلسية والمزبرعة) في غياب إشراف البلدية.

بمناسبة الإحصاء العشري للفترة 2026/2017 إعداد قائمة تتضمن 197 محلا مطالبة بدفع مبلغ جملي بعنوان الإشهار بقيمة 19,88 أ.د سنويا لم يتم منها استخلاص سوى مبلغ 340 دينار خلال سنة 2016.

حماية الممتلكات

أما بخصوص حماية الممتلكات تبين خلافا لمقتضيات الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أن البلدية لم تتول مدّ قابض البلدية بجرد للمكاسب البلدية المنقولة بما لم يمكّنه من ضبط هذه الممتلكات ومتابعتها طبقا للمقتضيات القانونية. وتجدر الإشارة إلى أنّ البلدية تتصرف في 121 عقارا تتوزّع بين محلات تجارية ومناطق خضراء ومقابر. وتندرج جميع عقارات البلدية ضمن الرسم 393 التابع لأملاك الدولة. ولا يتوفر للبلدية أي ملك خاص أو ملك عمومي بمساحة جمالية تناهز 253304 متر مربع، ولا تُمكن هذه الوضعية من الحفاظ على الملك البلدي وملك الدولة وحمايته من الإعتداءات.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 2.825.625,693 د سنة 2015 وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح 83,78% من مجموع نفقات العنوان الأول. أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 636.889,340 د وتتكون هذه النفقات من الاستثمارات المباشرة بمبلغ 423.677,303 د أي بنسبة 66,52% ويبرز الجدول الموالي النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية المتلوي خلال سنة 2015.

المبلغ (د)	البيان
	نفقات العنوان الأول
3.100.000,000	التقديرات
2.195.277,151	الإنجازات
70,81	نسبة الانجاز (%)
	نفقات العنوان الثاني
2.602.817,397	التقديرات
631.223,816	الإنجازات
24,25	نسبة الانجاز (%)

لئن تمثّل نفقات الأجر حوالي 84 % من نفقات العنوان الأوّل، إلا أنّ البلدية لم تعمل على ضبط الإجراءات الكفيلة بمتابعة صرف المرتبات طبقاً لقاعدة العمل المنجز ومتابعة حضور الأعوان. حيث تبين من خلال المعطيات المتوفرة قيام البلدية بصرف أجر ومنح لفائدة 5 أعوان خلال سنة 2016 دون أن يباشروا أيّ عمل ودون تكليفهم بمهام صلب البلدية لمدد بلغت 4 سنوات للبعض منهم على غرار "ص.د" و"ر.ش" و"ج.س". وتُدعى البلدية إلى بذل العناية في التثبّت من حُسن توظيف مواردها البشرية والتثبّت من أنّ صرف الأجر لا يتمّ إلاّ لمستحقّها من خلال احترام قاعدة العمل المنجز.

وتبيّن أنّ البلدية لم تقم بإرساء الآليات الضرورية التي تمكّن من ترشيد التصرف في استهلاك الوقوف ومتابعته بالكيفية اللازمة طبقاً لما تنص عليه التراتيب وقواعد حُسن التصرف، حيث تمّ تكليف أحد العملة بمسك وصولات الوقود والإشراف على تزويد وسائل النقل دون وجود مذكّرات داخلية تضبط عدد الوصولات المستوجبة لكل 100 كلم والتي يتم اسنادها عند تنقّل الأعوان للقيام بمهام بمُدن وولايات أخرى. ولوحظ في هذا الإطار اختلاف في عدد الوصولات المسندة لنفس المسافات خلال نفس الفترة ولنفس العربة.

وتبيّن عدم مسك دفتر وسيلة بالنسبة لجميع العربات المكوّنة لأسطول البلدية ممّا لا يُمكن من التثبّت من حقيقة الاستهلاكات من الوقود ومقاربتها مع المسافات المقطوعة.

وتبيّن في هذا الإطار أنّ العون سابق الذّكر يتولى إسناد وصولات للأعوان والإطارات بمناسبة تنقّلاتهم بمقتضى طلبات كتابية ممضى عليها من الكاتب العام للبلدية تتضمن اسم المنتفع وعدد المقطعات ودون التنصيص على الغاية وفي غياب أذن بمهام كتابية في الغرض. واتّضح من خلال فحص دفتر توزيع مقطعات الوقود انتفاع العون المُشرف على توزيع وصولات الوقود في مناسبتين بـ 200 لتر من الوقود بإذن من الكاتب العام للبلدية في شكل مساعدة اجتماعية.

ومن شأن التصرف على هذا النحو أن لا يضمن حُسن استغلال مقطعات الوقود على الوجه الأمثل فضلاً عن كونه مخالفاً للتراتب وقواعد حُسن التصرف.

كما تبين خلال سنة 2016 انتفاع 14 عوناً بحصص للوقود تبلغ 40 لتراً شهرياً دون وجود مذكّرات في الغرض علماً وأنّ عدد الدراجات النارية المسندة التي تتوفر عليها البلدية والمسندة للأعوان لا يتجاوز 4 درّاجات.

من جهة أخرى، يتكوّن أسطول البلدية من 29 عربة منها 8 خارج الخدمة (5 جرارات و3 شاحنات). وتبيّن أنّ جرارا من نوع lamberghini (الرقم المنجني 02-211099) تمّ نقله لمدينة صفاقس لاجراء عملية صيانة دون أن تتولى البلدية إلى موفى شهر نوفمبر 2017 استرجاعه وخلص نفقات الصيانة البالغة 5 أ.د. واتّضح أنّ البلدية تولّت خلال سنتي 2016 و2017 دفع مبالغ تأمين الجزائر المذكور.

وعلى صعيد آخر، تنص قاعدة السنوية طبقا للفصل 89 من مجلة المحاسبة العمومية على تحميل النفقات المعقودة على الإعتمادات التي يتم رصدها بعنوان ميزانية السنة الجارية إلا أن بلدية المتلوي لم تتقيد بهذا المبدأ مما ساهم في تزايد مديونية البلدية من خلال تثقيف ميزانية سنة 2016 بنفقات راجعة إلى سنوات سابقة. حيث تبين أن جملة نفقات الفقرة 80 من الفصل 02.201 بعنوان سنة 2016 والمتعلقة بتسديد متخلدات الديون قد بلغت 103.000.000 د تمّ تسديد 78 % منها مما ينجر عنه تزايد المديونية في السنوات اللاحقة إلى جانب التأخير الغير مبرر في خلاص المزودين. ومن شأن هذا التصرف المساس بمصداقية الإدارة في علاقتها مع المتعاملين معها وفي قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها تجاههم.

ولم تتقيد البلدية في معظم الأحيان بمقتضيات الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 09 مارس 2004 الذي حدد الآجال القانونية المستوجبة لدفع المستحقات بعنوان الاتصالات وإستهلاك الكهرباء والماء والوقود والأدوية بمدة لا تتجاوز 45 يوما من استلام الفاتورة مما جعلها تتخلف عن دفع مستحقات المزودين في الآجال.

وخلافا لمقتضيات الفصل 126 من مجلة المحاسبة العمومية لم ترفق جميع نفقات إستهلاك الماء والكهرباء بكشف مفصل للعدادات التابعة للبلدية مما حال دون التثبت من المطابقة بين العدادات التي تم خلاص استهلاكها والعدادات التابعة للبلدية.

اقتضت المذكرة العامة عدد 186 الصادرة عن وزير المالية بتاريخ 2 أوت 1975 ضرورة أن تحافظ المؤسسات العمومية على مكاسب الدولة وذلك من خلال مسك دفتر جرد من قبل المسؤول عن المغازة وأن يتولى، عند استلام المواد الغير إستهلاكية، تسجيلها بالدفتر وإسناد كل وحدة رقم خاص بها. إلا أنّه خلافا لذلك تبين أن بلدية المتلوي تقوم في أغلب الأحيان بإسناد نفس رقم الجرد لعدد من المنقولات رغم تعددها نوعا وكما وهو ما تم الوقوف عليه بالنسبة اقتناء أثاث للمصالح الإدارية و شراء لوازم الإعلامية. والأکید أنّ التصرف على هذا النحو لا يضمن المحافظة على مكاسب البلدية وحسن متابعتها لها.

التوصيات:

قصد تلافي النقائص التي تم الوقوف عليها سواء فيما يتعلق بتعبئة الموارد أو إنجاز النفقات توصي الدائرة باتخاذ جملة من التدابير التي من شأنها أن تساعد على تنمية الموارد الذاتية للبلدية وتحسين التصرف في الميزانية.

أ-الموارد

-قصد بلوغ الاستغلال الأمثل للطاقة الجبائية المتاحة للبلدية يتعين عليها السهر على تثقيف هذه الجداول في الآجال القانونية.

-العمل على توظيف كافة المعاليم المستوجبة من خلال إعداد قوائم سنوية في المطالبين بالأداء واتخاذ الإجراءات الضرورية لتحصيل المبالغ المستحقة.

-تفعيل أعمال التتبع الجبرية لتحسين نسب استخلاص المعاليم على العقارات.

-إعداد واستغلال القوائم التفصيلية في إجراء المراقبة الدورية لتحصيل المعلوم على المؤسسات الصناعية والتجارية والمهنية.

-حماية الأملاك المنقولة وغير المنقولة بالالتزام بإجراء الجرد وفق القواعد الترتيبية الجاري بها العمل ومسك حسابية خاصة بها.

ب-النفقات

-الالتزام بالقواعد والإجراءات والآجال التي تحكم عقد النفقات وتأديتها مع الحرص على تقديم وثائق الإثبات المؤيدة لها طبقا للصيغ القانونية الجاري بها العمل.

رئيس النيابة الخصوصية لبلدية المتلوي

الى

السيد رئيس الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات

بقفصة

الموضوع : حول تقرير أولي بخصوص الرقابة على بلدية المتلوي .

وبعد ، جوابا على ملاحظاتكم بالتقرير الأولي بخصوص الرقابة على بلدية المتلوي ، أتشرف بإفادتكم بالتالي :

على مستوى الموارد :

1- بخصوص التأخير الحاصل على مستوى تثقيف جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية يعود أساسا الى النقص الحاصل على مستوى الزاد البشري وتعمل مصلحة العقارات بالتنسيق مع المصالح المعنية على تلافي هذا التأخير وهو ما حصل خلال سنة 2017 حيث قمنا بإعداد وتحيين جداول التحصيل الخاصة بالسنة المالية 2018 وسيقع القيام بالتقيلات اللازمة خلال شهر جانفي 2018 .

2- كما عملت البلدية خلال الفترة الأخيرة في سنة 2017 على توظيف كافة المعاليم المستوجبة وذلك بإعداد قائمة سنوية في المطالبين بالأداء وإتخاذ الإجراءات الضرورية لتحصيل المبالغ المستخلصة على غرار معلوم الإشهار والأشغال الوقتي للطريق العام حيث تم على سبيل المثال إستخلاص معاليم الإشهار من طرف البنوك وبعض المغازات الكبرى وسيتم خلال بداية السنة المالية 2018 توظيف هذه المعاليم على المقاهي والمحلات التجارية وغيرها .

3- فيما يتعلق بتفعيل أعمال التتبع الجبرية لتحسين نسب إستخلاص المعاليم على العقارات ستعمل البلدية خلال السنة المالية 2018 على التنسيق مع القباضة المالية للقيام بمختلف مراحل تتبع إستخلاص المعاليم وذلك بتوفير العنصر البشري الكافي .

4- بالنسبة لإعداد وإستغلال القوائم التفعيلية في إجراء المراقبة الدورية لتحصيل المعلوم على المؤسسات الصناعية والتجارية والمهنية فإن البلدية تقوم بإعداد هذه القوائم وستعمل بداية من السنة المالية 2018 على إجراء المراقبة اللازمة لمزيد تحصيل هذه المعاليم .

بالنسبة لمعلوم كراء المحلات ستعمل البلدية على إتخاذ الإجراءات القانونية لحمل المتسوغين على خلاص هذه المعاليم.

بالنسبة لمداخل الأسواق قامت البلدية بإجراء جميع المراحل لاستلزام السوق لكن لم يتقدم أي عارض. بالنسبة لمداخل المسلخ لم تتمكن البلدية منذ الثورة من إستخلاص هذه المعاليم نظرا للحالة السيئة للمسلخ (عدم توفر الشروط الصحية الكافية بالإضافة للحالة السيئة للمسلخ وتداعيه للسقوط) .

5- بالنسبة لحماية الأملاك المنقولة وغير المنقولة ستعمل البلدية على إجراء جرد وفق القواعد الترتيبية الجاري بها العمل .

على مستوى النفقات :

1- ستعمل البلدية خلال السنة المالية المقبلة بمسك دفتر وسيلة نقل لمختلف وسائل النقل ببلدية المتلوي لإحكام متابعة إستهلاك الوقود بالإضافة إلى تمكين حصص الوقود لمستعملي الدراجات النارية التابعة لبلدية المتلوي فقط.

2- بالنسبة لخلاص مختلف الفاتورات وخاصة النفقات مرتبط أساسا بتوفير السيولة الكافية لذلك أي أن التأخير في خلاص الفاتورات والديون المتخلدة بذمة البلدية مرتبط بعدم توفير السيولة الكافية لذلك, و ستعمل البلدية مستقبلا على تقديم جميع وثائق الأسباب الكافية والمؤيدة لتأدية مختلف النفقات.

والسلام

رئيس النيابة الخصوصية

بلدية المتلوي